

# صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 91-6-7341

عبدالعزيز الراجحي

الله اليك. نعم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام ابو بكر ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه - 00:00:00

جماع ابواب قيام المأمورين خلف الامام وما فيها من السنن وما فيه من السنن بباب امامۃ الرجل الواحد والمرأة الواحدة اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي - 00:00:23

واحمد بن منصور الرمادي قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني زياد وهو ابن سعيد ان قزعة مولى لعبدی قيس اخبره انه سمع عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهم يقول قال ابن عباس - 00:00:51

طلیت الى جنب رسول الله صلی الله عليه وسلم. وعائشة خلفنا تصلي معنا وانا الى جنب النبي صلی الله عليه وسلم اصلی معه نعم عن ابن عباس. نعم انه سمع عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهم يقول قال ابن عباس. نعم - 00:01:16

طلیت الى جنب النبي صلی الله عليه وسلم. وعائشة خلفنا تصلي معنا وانا الى جنب النبي صلی الله عليه وسلم اصلی معه نعم قال حدیث صحيح اخرجه عبد الرزاق واحمد والنمسائی - 00:01:43

الکبری وابن حبان والطبرانی في الصفیر والبیهقی ان شاء الله الاعوام يتکلموا عليه طریقة حجاج الحجاج ماجدا ها قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد في حجر قال واحد الحسن هنالک اسئلة صحیحة عندک يقول ؟ نعم قال حدیث صحیح - 00:02:08

ثم قال اخرجه عبد الرزاق واحمد والنمسائی وكذلك في الکبری له وابن حبان والطبرانی في الصفیر والبیهقی. نعم وادل على ان موقف المأمور الواحد يكون والمرأة تكون خلفهم ولو كانت لوحدها - 00:02:45

كل المأمور وحدکم في الصحيح في الصحيحين في حدیث ابن عباس لما بات عند قالت المیمونة وقبل ان يصلی قام وصلی عن یمینه کله على قلب المأمور واحد يكون عن یمین الامام - 00:03:05

اذا كان في زيادة ان المرأة تكون خلفه اعید الحديث خلفنا دل على ان المرأة موقف الامام ولو كانت وحده وذکرت وحدها ولو كان يصلی وحده ولو كان زوجها او ابوها - 00:03:30

فاما صلی بالامارة تكون خلفه ولا تكون بجواره ولو كان واحد ولو كان واحدا لا المرأة ما تصف بجوار الرجل ولو كان ابوها او زوجها تكون خلف کما في هذا الحديث - 00:03:53

وكما في الحديث طفأت على وراءه طفت على ولایة وراءه والعجز خلفنا وحدة احسن الله اليك الرجال خلاص على حالات يعني ما یجوز ان تصلي خلف الرجال ولو في حالة الضرورة - 00:04:11

ابو حنیفة يقول بجوار الرجل فسد الصلاة وصلت من بجوارها لا ما ینبعی له ان يصلی في في یسلم ویبحث عن اه الصلاة وتذهب الى لو كان ما في مكان لکنها تقف - 00:04:37

فاما وقفت تقف للضرورة ولا تصلي ما تصلي مع الرجال وهو لا ليس لها جماعة لا ليس لها جماعة واجبة من من الاساس للمرأة من امام او خلف اي مكان - 00:05:07

الضرورة انا رجل نصلی مع الرجال احسن الله اليك ولكن ینبغي لا ولیاء امور النساء انهم یلاحظون اوقات الزحام بعض الناس ما عنده بصیرة یأتي زج بمولیته في وقت الزحام باعتباره - 00:05:21

بین المغرب والعشاء والمسجد الحرام مزدحم بعد العصر یأتي في اوقات مناسبة یأتي الضحى وثلاثين نصف منتصف الليل یأتي بها

تؤدي اه مناسك العمرة وترجع صلي في بيت هذا الافضل لا تصلي في في الزحامت - [00:05:47](#)

اذا كانت مع النساء ولا في زحام فلا بأس سلام عليكم باب امامه الرجل والمرأتين. نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بندار قال حدثنا محمد بن جعفر - [00:06:06](#)

قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله ابن المختار يحدث عن موسى ابن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه كان هو ورسول الله صلي الله عليه وسلم وامه وخالتة - [00:06:28](#)

فصلى عن انس ابن مالك رضي الله عنه. نعم. انه كان هو ورسول الله صلي الله عليه وسلم وامه وخالتة فصلى بهم رسول الله صلي الله عليه وسلم فجعل انسا عن يمينه - [00:06:46](#)

وامه وخالتة وامه وخالتة خلفهما. نعم هذا يدل على ان الموقف الواحد يكون على دين الامام والمرأتين والمرأة من الخلف سواء كان واحدة او ثنتين اذا كانت واحدة تكون خلف واذا كانت سنتان فاكثر يكون صف - [00:07:06](#)

تكون الصف قال احسن الله اليك حديث صحيح اخرجه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة والنسائي وكذلك في الكبrij له وابو عوانة وابن حبان والبيهقي. في بعض الروايات امه او خالتة. وفي بعض الروايات وامرأة - [00:07:26](#)

وفي بعضها وفي بعضها الاخر امرأة منهم على كل حال كانت المرأة اذا كانت واحدة تكون خلف يكون عليه صفا نعم احمد وحسن من طريق بندر. هو في معناه في صحيح البخاري - [00:07:51](#)

ويسألهم هنا اخرجه مسلم نعم في هذا السنة من طريق بندر قلته ومعناه في صحيح البخاري اللي عليها البخاري هذا حديث اخر من معنى الحديث احسن الله اليك ثم قال رحمة الله تعالى باب امامه الرجل والغلام غير المدرك والمرأة الواحدة - [00:08:20](#)

باب امامه الرجل والغلام غير المدرك والمرأة الواحدة. نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن حوريف قال حدثنا سفيان عن اسحاق ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:08:53](#)

قال صليت انا ويتيم خلف النبي صلي الله عليه وسلم وصلت امي خلفنا. حدثنا ابو طاهر واليتيم غير البالغ وهذا غير البالغ انا صائم على ان ان الامام اذا كان معه بالغ وغير بالغ فيكون صف - [00:09:22](#)

خلفه والمرأة تكون خلفه مخالفة خلفه نعم احسن الله اليك ثم قال حدثنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن ابن العلاء قال حدثنا سفيان قال حدثنا اسحاق ابن عبد الله - [00:09:45](#)

ابن ابي طلحة سمع انس بن مالك يقول بمثله باب اجازة صلاة المأمور عن يمين الامام اذا كانت الصفوف خلفهما. بركة الطبيب يدخل مع الامام والمرأة تكون خلفها نعم اذا كان الواحد - [00:10:09](#)

اذا كان اذا كان الواحد يصفى صبي او او عن ابن عباس صبي - [00:10:35](#)